

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٧ لسنة ١٩٨٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٣ المعدل بالقانون

رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينقل السيد / مصطفى حسن عبد الله ، وكيل النيابة نيابة النيابة الكلية إلى وظيفة غير قضائية بمصلحة الشهر العقاري والتوثيق تعادل درجة وظيفته القضائية مع احتفاظه بمرتبه فيها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه من تاريخ صدوره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣٠ ربيع الآخر سنة ١٤٠٦ (١١ يناير سنة ١٩٨٦)

بحسنى مبارك